

قرار رقم ٢٠٠٥/١٣
بمنح بدل طبيعة عمل للموظفين العاملين
بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنية المزيونة

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،
والى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (مالية / ت ٢٤٩) مذت / ٣٧٨ المؤرخ ٢٠٠٥/١/٥ م ،
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٤ م
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقدير

مادة (١) : يمنح الموظفون العاملون بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنية المزيونة
بدل طبيعة عمل مقداره (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً شهرياً .

مادة (٢) : يوقف صرف البدل في أي من الحالات الآتية :

أ - النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .

ب - الغياب بدون راتب .

ج - الإجازات أياً كان نوعها باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية
التي لا تزيد مدتها على سبعة أيام .

د - الإيفاد فيبعثة أو منحة دراسية .

مادة (٣) : تتحمل وزارة التجارة والصناعة الأعباء المالية المترتبة على صرف هذا
البدل من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : يضاف هذا البدل إلى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون
الخدمة المدنية برقم (ثلاثة وخمسون مكرراً) بدل طبيعة عمل
للموظفين العاملين بمكتب وزارة التجارة والصناعة بنية المزيونة .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٥ جمادى الثانية ١٤٢٦ هـ
الموافق : ١ أغسطس ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيد
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٩٧)
الصادرة في ١٥/٨/٢٠٠٥ م